



وزارة المالية
MINISTRE DES FINANCES

DIRECTION GÉNÉRALE DES ETUDES
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

23 ماي 2016

من وزير المالية
إلى

١٤٢٥

الموضوع: طلب توضيحات حول المذكرة العامة عدد 14 لسنة 2014

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 11 أفريل 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم خفضت في نسق العمل تبعا للصعوبات التي يشهدها قطاع النسيج والمتمثلة خاصة في نقص الطلبات، وأنها لاحتساب مبلغ 5.000 دينار المنصوص عليه بالفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014، أخذت بعين الاعتبار لأجرة ساعات العمل التي كان من الممكن اشتغالها قبل التخفيض في ساعات العمل عوضا عن اعتماد أجرة ساعات العمل الفعلية مما أدى إلى إخضاع الأجراء المعنيين للخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل وهو ما دفع بالمعنيين بالأمر إلى الاحتجاج والتهديد بتوقيف العمل إذا تكررت هذه العملية. وطلبتم على هذا الأساس توضيحات في الغرض.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه في الحالة الخاصة بمكتوبكم وفي صورة التقليل في ساعات العمل بالنسبة لكل العمال تبعا للصعوبات التي يمرّ بها القطاع فإنّه ولاحتمال مبلغ 5.000 دينار المنصوص عليه بالفصل 73 المذكور، يتمّ في هذه الحالة اعتماد أجرة ساعات العمل الفعلية المنجزة من قبلهم خلال الفترة المعنية بالتقليل. دس

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

مدير المديرية العامة للتقنين
مكتب المساء

إبراهيم ديق

أز

موقع الوب
Site web

www.impots.finances.gov.in

فاكس
Fax

71.790 550

الهاتف
Tél

71.784 700 / 71.790 504

العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس

15

نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس

15

نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس

15

نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس

15

نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس

15